

سنن النبي (ص)

[236] النبي (صلى الله عليه وآله) (1). 5 - وفي الجعفریات: بإسناده عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي (عليهم السلام): أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان إذا بال نتر ذكره ثلاث مرات (2). 6 - وفي الكافي: مسندا عن الحسين بن خالد عن أبي الحسن الثاني (عليه السلام) قال: قلت له: إنا روينا في الحديث: أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يستنجي وخاتمه في إصبغه، وكذلك كان يفعل أمير المؤمنين (عليه السلام) وكان نقش خاتم رسول الله (صلى الله عليه وآله) " محمد رسول الله " ؟ قال: صدقوا، قلت: فينبغي لنا أن نفعل ؟ قال: إن أولئك كانوا يتختمون في اليد اليمنى، وإنكم أنتم تتختمون في اليسرى (3) الحديث. أقول: وروي هذا المعنى في المكارم نقلا عن كتاب اللباس للعباسي عن الحسين بن سعيد عن أبي عبد الله (عليه السلام) وكذلك في الجعفریات (4). 7 - وفي الخصال: مسندا عن الحسين بن مصعب عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: جرى في البراء بن معرور الأنصاري ثلاث من السنن: أما أولاها فإن الناس كانوا يستنجون بالأحجار، فأكل البراء بن معرور الدباء، فلان بطنه، فاستنجد بالماء، فأنزل الله فيه: " إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين " (5) فجرت السنة في الاستنجاء بالماء. فلما حضرته الوفاة كان غائبا عن المدينة فأمر أن يحول وجهه إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأوصى بالثلث من ماله، فنزل الكتاب بالقبلة. ومرت السنة بالثلث (6). 8 - وفي التهذيب: بإسناده عن عبد الله بن مسكان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) أشد الناس توقيا عن البول، كان إذا أراد البول يعمد إلى مكان مرتفع من الأرض، أو إلى مكان من الأمكنة يكون فيه التراب الكثير، كراهية أن

(1) المقنعة: 39، وتهذيب الأحكام 1: 24. (2)

الجعفریات: 12، والمستدرک 1: 260. (3) الكافي 6: 474، وعيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 55. (4) مكارم الأخلاق: 92، والجعفریات: 186. (5) البقرة: 222. (6) الخصال: 192.